نخبة الفكر

الدرس الخامس

الشيخ/ د. عمر المقبل

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على معلم الخير للناس أجمعين، نبينا وإمامنا وسيدنا محمدٍ بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد، فسلام الله عليكم، ورحمته وبركاته، وحياكم الله أيها الإخوة والأخوات من خلف الشاشة، وأرحب بالإخوة الكرام، من طلاب العلم الموجودين معي هنا في هذا المكان، والذي نسعد جميعًا بأن نلتقي نحن وإياكم على شيءٍ من الإرث النبوي الكريم، الذي أرثه -عليه الصلاة والسلام- لأمته من العلم النافع.

ذلكم أننا مازلنا نتداول أو نتذاكر شيئًا من مسائل وموضوعات متن نخبة الفكر، في مصطلح أهل الأثر للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني -رحمة الله تعالى عليه.

توقف الحديث في الحلقة الماضية عند قول المصنف -رحمه الله- في الكلام على الحديث الصحيح والحسن، فإن جمع فللتردد في الناقل حيث التفرد، أو باعتبار إسنادين، يقصد بذلك الحافظ أن وصف الحديث الصحيح والحسن، إذا أطلق على إسنادٍ ما، فقيل في أحدهما حسنٌ صحيحٌ، فإن هذا كما بينا في آخر

الحلقة الماضية، لكن نذكره الآن لنربطه ببداية درسنا الآن، يقول: إن كان هذا الوصف أطلق على إسنادٍ أو حديثٍ ليس له إسنادٌ واحدٌ، فهذا يعني أن الإمام الناقد والحافظ عنده ترددٌ في وصف رواة هذا الإسناد، أو الذين نقلوا ترددوا أن يكون ما بين الثقة، وما بين راوي الحديث الصدوق، فإن كان له إسنادان، فيكون حكمه في الصحة على إسنادٍ، وحكمه بالحسن على إسنادٍ آخر.

وقلنا كما تذكرون في الحلقة الماضية إن هذا الكلام الذي ذكره الحافظ ابن حجر -رحمه الله- سهل التصور، ولكن خولف -رحمه الله- في ذلك من جهة اضطراد تطبيق هذه القاعدة، وخولف في أول حديثٍ من أحاديث البخاري، فإن الإمام الترمذي قال عنه حسنٌ صحيحٌ غريبٌ ولكن ليس لهذا الحديث إلا إسنادٌ واحدٌ، وأطلقها الإمام الترمذي -رحمه الله- على أحاديث ليس لها إلا إسنادٌ واحدٌ، وإما أن تكون متفقًا على صحتها، وإما أن يكون جمهور أهل العلم على تضعيفها، فالمقصود أن كلام الحافظ هكذا رأى، ولكن تعقبه بعض أهل العلم في هذا، والخطب في هذا يسير، ولا أحب لطالب العلم في هذه المرحلة أن ينشغل كثيرًا بتتبع أقوال أهل العلم في توجيه كلام الإمام الترمذي؛ لأن هذه المسألة لها مرحلةٌ متقدمةٌ، لكن لما ذكرها المؤلف عرضًا، كان لابد أن نفهم مراده، وأن نفهم أنه تُعقب في هذه المسألة، وهي لا يترتب عليها تصحيحٌ أو تضعيفٌ، إنما ينبغي فقط أن نعرف ماذا قال الحافظ في هذه المسألة.

اليوم نبدأ -بإذن الله تعالى- في موضوعاتٍ مهمةٍ جدًّا، يدور عليها علم العلل، وكذلك أيضًا تتردد مصطلحاتٌ كثيرةٌ تمر بنا -إن شاء الله تعالى- في

مجلسنا هذه الليلة، مع جملٍ ومصطلحات، مثلًا سنتحدث عن زيادة الثقة، وما حكمها، سنتحدث عن مصطلح الشاذ، وعن مصطلح المحفوظ، وعن مصطلح المنكر، وعن مصطلح المعروف، كل هذا -بإذن الله- سنتداوله، ونتذاكر معانيه من خلال ما ذكره الحافظ -رحمه الله.

فهو بعد أن عرف الحديث الصحيح لذاته أو الحسن لذاته، وتبعًا ذكرنا الصحيح لغيره، والحسن لغيره، وانطلق إلى أن بيَّن معنى قول الإمام حسن صحيح، انطلق إلى الكلام على زيادة الثقة، فقال: وزيادة راويهما، أي راوي الحديث الصحيح والحسن، مقبولةٌ ما لم تقع منافيةً لمن هو أوثق.

هنا الآن لو أردنا أن نلخص كلام الحافظ ابن حجر في هذه القضية، كم شرطٍ نستطيع أن نستخلص من كلامه؟

الآن هو يقرر أن زيادة الثقة مقبولةٌ، الآن مسألة زيادة الثقة ما حكمها؟ إذا رواها راوٍ من رواة الحديث الصحيح، أو من رواة الحديث الحسن، الآن هذه المسألة إذا رواها، ما الشروط التي يمكن أن نستخلصها من قوله: مقبولةٌ ما لم تقع منافيةً لمن هو أوثق؟

أولًا، ما المقصود بزيادة الثقة؟

المقصود أن يأتي حديثٌ يرويه جماعةٌ من المحدثين، بلفظٍ معينٍ، ثم يأتي راوٍ آخر، ممن يُقبل حديثه، سواءً قلنا إنه من طبقة الثقات، أو من طبقة الصدوقين، فيزيد عليهم لفظةً أو جملةً في الحديث، المحدثون لا يلتفتون إلى: هل هذه اللفظة مؤثرةٌ أو غير مؤثرةٍ، بينما الفقهاء والأصوليون ينظرون، هل هي مؤثرةٌ أو غير

مؤثرةٍ، ونحن الآن ندرس مصطلح المحدثين أم مصطلح الأصوليين؟ مصطلح المحدثين. إذن ما هو مصطلحهم؟ ينظرون في الزيادة مطلقًا، ويُقيِّمونها، هل هي صحيحةٌ أم غير صحيحةٍ، لماذا؟ لأن لهم غرضًا آخر، غير قضية أنها منافيةٌ أو غير منافيةٍ، ما هي هذه القضية؟ هي رصد أخطاء الثقات، لأنهم إذا وجدوا أن هذا المحدث مثلًا روى حديثًا، ثم أخطأ فيه، وروى حديثًا ثم أخطأ، أو زاد على الثقات، هنا تحسب هذه النقاط في رصيده، بحيث إذا كثرت عليه، أثرت في ضبطه وإتقانه، فربما أنزلته من رتبة الثقة الثبت إلى الثقة، أو من الثقة إلى كونه ثقةً له أوهامٌ، وربما ينزل إلى درجة الصدوق، بحسب الراصد الذي يجريه أو يسلطه المحدثون على مروياته، هذه نقطة.

إذن تصورنا ما معنى زيادة الثقة، أن يروي جماعةٌ أو محدثٌ، ثم يأتي آخر، ويزيد عليه.

من كلام الحافظ الآن في تعريف الزيادة الآن، هو يقول: مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ، كم شرطٍ في هذه الجملة؟

{شرطان}.

استخرجوا الشرطين.

{أن تكون موافقة، وعدم مخالفة الثقة}.

أنا سأعيد العبارة مرةً ثانيةً، يقول: وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ، هذه المسألة زيادة الثقات، حكمها مقبولٌ، ما الشروط؟ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ.

الشرط الأول: ألا تكون منافيةً، والشرط الثاني: أن يكون المخالِف أقل درجةً من المخالَف، سواءً بصفة ضبطه، أو بالعدد، أو بغير ذلك من المؤثرات.

الآن الشرط الأول لو أردنا نطبقه، يقول: مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً، كيف صورة المنافاة؟ لو أخذنا ظاهر لفظة المنافاة، لوجدنا أو لتصورناها أن يأتي محدث مثلًا ويروي حديثًا في الحث على صوم يومٍ ما، ثم يأتي الآخر، كيف تكون المنافاة، إذا أخذنا هذه الجملة بظاهرها؟ أن يروي حديثًا بالنهي عن صومه، يأتي نهيٌ عن شيءٍ، نهي عن صوم مثلًا يوم، أو عن فعلٍ من الأفعال، ويروي الآخر شيئًا يخالفه تمامًا بالإذن، بل بالأمر أحيانًا.

فهل هذا مقصود المحدثين؟

هذا بعيدٌ جدًّا أن يكون مرادهم، لماذا؟ لأنك لو فتشت في الأحاديث والسنة النبوية، لن تجد حديثًا بهذه الصورة، حديثًا يأمر، والثاني ينهى، اللهم إلا في جانب الناسخ والمنسوخ فقط، لكن إذا أتت في سياقٍ واحدٍ، هذا لا يكون.

إذن ما مرادهم بالمنافاة؟

المراد بها هنا ما يمكن أن نعبر عنه بنوع منافاةٍ، وليس منافاةً تامةً من كل وجهٍ، يعني ما يكون أبيض، وأسود مثلًا، أمرٌ، ونهيٌ.

إذن ما المقصود بقولنا: نوع منافاة؟

المقصود بنوع المنافاة أن يطرأ على اللفظ تقييدٌ، هذا فيما يتعلق بالمتن، فيأتي لفظٌ عامٌ، فيخصصه الزائد مثلًا، أو يأتي اللفظ الأول مطلقًا، ثم يأتي أحد الرواة،

فيزيد في الرواية لفظًا يقيد هذا المطلق، مثلًا يقول: لا تصوموا أي يومٍ من شهر رجب مثلًا، ثم يأتي أحدهم ويزيد زيادة فيقول: إلا يوم الاثنين، لأنه اليوم الذي ولدتُ فيه، مثال، الآن صار يوم الاثنين هنا مستثنًى من عموم الأيام، كل أيام رجب ممنوعةٌ باللفظ الأول على سبيل المثال، سنضرب -إن شاء الله- مثالًا تطبيقيًّا، لكن أردتُ أن تتصوروا ما مقصودنا بنوع المنافاة، فيكون هناك تخصيصٌ للعام، أو تقييدٌ للمطلق، كأن يأتي مثلًا حديث: أيما صحابيٍّ لقيتموه فأكرموه، إلا من أسلم بعد الفتح، كمثالٍ، فصار هذا تقييدٌ لهذا الإطلاق الأول، هذا لتقريب الصورة، وإلا ليس هناك حديثٌ بهذا ولا شيء، لكن أريد من الإخوة الكرام والحضور والمشاهدين أن يتصوروا مرادنا بنوع المنافاة.

إذن يتلخص لنا مما سبق، أن المقصود بالمنافاة ما هي؟ ليست على ظاهرها، وإنما أن يكون فيها نوع منافاةٍ، تقييدٌ لمطلقٍ، أو تخصيصٌ لعامٍ.

لنأخذ مثلًا تطبيقيًّا: روى أبو داود من حديث عُلَيّ بن رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «يوم عرفة، ويوم الأضحى، وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام».

لما تكلم ابن عبد البر عن هذا الحديث، أعلَّ هذا الحديث، ضعفه بعُلي بن رباح هذا، لكن علله من جهة المتن، لأن لفظة يوم عرفة هذه لا تصح، لماذا لا تصح؟ مع أن عُلي لا بأس به، بل هو إلى الثقة أقرب، لماذا؟ لأن يوم عرفة، هل هو من أيام الأكل والشرب وذكر الله -عزَّ وجلَّ-؟ أو من الأيام التي يستحب صيامها للناس؟ يستحب صيامها، إذن هذه الزيادة الآن هي لا تنافي منافاةً

تامةً، لكن فيها نوع منافاةٍ، فأيام الأكل والشرب التي جاءت في حديث نبيشة الهذلي -رضي الله عنه- في صحيح مسلم، يوم العيد وأيام التشريق فقط، أيام أكلٍ وشربٍ وذكر لله -جلَّ وعلَا.

هذا نوعٌ من أنواع الذي يسمى نوع منافاة، فلا منافاة من كل وجهٍ.

قلنا قبل قليلٍ: إن المحدثين ينظرون إلى تأثير الزيادة، ولو لم تكن منافيةً، بل لو كانت شارحةً، فهم ينظرون إلى معنى مهمٍ عندهم جدًّا، وهو رصد قوة الضبط عند الراوي، بغض النظر عما زاده، لكن إن كان ما زاده مما يستقبح، أو مما يستفحش خطؤه، كان هذا أشد في نقده، والتأثير على حفظه.

مثال على أنهم لا يلتفتون إلى هل الزيادة مؤثرةٌ أو غير مؤثرةٍ، وإنما غرضهم ضبط الألفاظ، أن الإمام النسائي -رحمه الله- وأبو داود وأهل السنن رووا من حديث عاصم الأحول عن الرباب بنت صليع، عن سلمان بن عامر -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمرٍ، فإن لم يجد فعلى ماءٍ»، قال سفيان بن عيينة أحد رواة هذا الحديث عن عاصم: «فإنه طهورٌ»، هل هذه الزيادة منافيةٌ؟ لا، ليست منافيةً، بل هي مفسرةٌ، ومعللةٌ للأمر بشرب الماء إذا لم يجد الإنسان التمر، ومع هذا يقول النسائي، لما روى هذا الحديث، قال: لم يقل أحدٌ "فإنه طهورٌ" إلا سفيان بن عيينة، بينما الثوري وشعبة وجماعةٌ كلهم رووا هذا الحديث عن عاصم، عن الرباب، عن سلمان، ولم يذكروا هذه اللفظة، مع أنها غير مؤثرةٍ من جهة المعنى، بل موضحةٌ، لكن هذا شاهدٌ لما ذكرتُ لكم من أن المحدثين يرصدون كل الزيادات، سواءً كانت مؤثرةً

أو غير مؤثرةٍ، منافيةً أو غير منافيةٍ، وهذا على كلام الحافظ من باب أولى أن تقبل، أليس كذلك؟ لأنه اشترط شرطين: ألا تكون منافيةً، وأن يكون الذي زادها أوثق من الذي لم يزدها، أما إذا كان أضعف لا، فالحكم للثقة، أو للأوثق.

هذه مسألةٌ مهمةٌ تتعلق بزيادة الثقات، إذن الحافظ في المتن قيدها بهذين الشرطين، عدم المنافاة، والثاني أن لا تقع منافيةً لمن هو أوثق، فلم يتحقق الشرطان، فعلى مذهب الحافظ ابن حجر الآن في هذه المسألة، ينبغي أن تقبل زيادة سفيان بن عيينة التي ذكرناها قبل قليلٍ، لكن الحافظ نفسه في شرح كتابه في نزهة النظر، استدرك هذا التقرير بمسألةٍ مهمةٍ، وهي: أن الأئمة المتقدمين - رحمهم الله تعالى- كالبخاري ومسلم، بل قبلهم أحمد بن حنبل، وابن مهدي، والثوري، وغيرهم من الحفاظ الكبار، وتبعهم بعد ذلك تلاميذهم، وتلاميذ تلاميذهم، منهم الأئمة المشهورين، مسلم، وأبو داود، النسائي، الدارقطني، فقال: إن هؤلاء لا يُعرف عن أحدٍ منهم إطلاق القول بقبول الزيادة مطلقًا.

إذن ما هو قولهم؟

قال: إنهم يقولون: إن الزيادة قبولها وردها قائمٌ على القرائن، على الأكثر، هذا هو الأكثر، ومدار علم العلل على هذا، كيف مداره على هذا؟ يعني مدار علم العلل الذي تميز به كبار العلماء والحفاظ، كأحمد، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، وغيرهم، تميزوا بهذا، وهو تمييز أوهام الثقات.

ما هي صور الزيادات الموجودة في الأسانيد؟

صورها: أن يأتي مثلًا الحفاظ، أو أكثر الرواة فيروون حديثًا بسندٍ موقوفٍ، فيأتي أحدهم ويرفع هذا الحديث، كيف يرفعه؟ يعني يجعله من قول النبي -صلى الله عليه وسلم- بدلًا من جعله من كلام الصحابة -رضي الله عنهم-، وبينهما فرقٌ، فرقٌ كبيرٌ من أن تجعل هذا الحديث من قول صحابيٍّ، وأن تجعله من قول النبي -صلى الله عليه وسلم-، من صور الزيادة أن يكون أكثر الرواة رووه مرسلًا، أي من قول التابعي، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال كذا، ويأتي راوٍ ثقةٌ، فيزيد هذه الزيادة، فيجعله موصولًا، فيذكر اسم الصحابي، فبدلًا من أن يكون الحديث ضعيفًا، يكون بهذه الرواية صحيحًا.

مثاله: روى أبو داود في سننه -رحمه الله- من طريق معمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن علي بن عبد الرحمن، عن جابر -رضي الله عنه-، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «المغرب وتر النهار»، الحديث.

لما روى أبو داود هذا الحديث في سننه بإسناده، قال: غير معمر لا يسنده، كيف يقصد؟ يشير إلى أن معمر وهِم في جعل هذا الحديث موصولًا، إذن ما الصواب فيه؟ الصواب فيه أنه مرسلٌ، كما رواه عليٌّ بن المبارك، وغيره من أصحاب يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن علي بن عبد الرحمن، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال، بدون ذكر جابر.

طبعًا هذه المسألة مهمةٌ جدًّا؛ لأن بعض الناس، وبعض أهل العلم المتأخرين خاصةً، يقولون دومًا، يطلقونها وكأنها قاعدةٌ مسلمةٌ، يقولون: هذه زيادةٌ من ثقةٍ، وزيادة الثقة مقبولةٌ، والواقع أن هذا القول ليس بدقيقٍ، أعني القول بأن زيادة

الثقة مقبولةٌ مطلقًا، ليس بدقيقٍ، لماذا؟ لأننا وجدنا في تصرفات الحفاظ والأئمة المتقدمين أنهم لا يقبلون هذا القول، كما صرح به نفسه الحافظ ابن حجر في شرح هذا المتن، حينما قال: والمنقول عن أئمة الحديث، كابن مهدي، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، والدارقطني، وجماعةٍ ذكرهم، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، عدم إطلاق القول بقبول زيادة الثقة، وهذا كما أنه هو الواقع، فهو أيضًا هو المنطقي، لماذا؟ لأن هناك إذا تأملت في علم العلل هذا، إنما تميز به الحفاظ لأنهم وقفوا على أوهام الثقات، أما أوهام الضعاف، فكلٌّ يدركها، لماذا صار علم العلل من أصعب علوم الحديث؟ كما يقال: هو علم التفاضل والتكامل بالنسبة للرياضيات، هو من أصعب العلوم.. كما يسمى، هذا في علم العلل، في علم الحديث، هذا هو أصعب علوم الحديث، لماذا؟ لأنه يتحدث عن أخطاء الثقات، وحتى يتبين لكم المعنى لو أن الشيخين مثلًا ابن باز وابن عثيمين موجودان مثلًا، وأخبرك أحدهما بخبرٍ، وقال لك: إن فلانًا قد قدم من سفره، وقال الشيخ الثاني: سمعته بأن فلانًا لم يقدم، الآن الرجل لا يمكن أن يكون قدم ولم يقدم، يا قادم، يا غير قادم، أو يقولون لك: فلانٌ مات، والثاني يقول لك: ما مات، ما يمكن أن يكون حيٌّ وميتٌ في الوقت ذاته، إذن هنا أحد الشيخين الجليلين -رحمة الله عليهما- وهِم، أنت الآن حينما تريد أن تقول: الذي وهِم هو ابن باز، أو الذي وهِم هو ابن عثيمين، سهل؟ ليس بالسهل، لكن لا مناص من تخطئة واحدٍ منهما، من جهة الوهم؛ لأن البشر ليسوا معصومين، لكن المطلوب منك الآن أن تجتهد في جمع الأدلة

والقرائن التي ترجح لك أيهما الذي وهِم، هذا تمامًا كما يفعل الحفاظ في أحاديث أخطاء الثقات، وهو الذي جعل علم العلل صعبًا؛ لأنه يبحث في أوهامهم، كونك تأتي تقول: معمر أخطأ، ليست بالسهلة، لكن إذا وجدت إمامًا كأبي داود يقول لك: غير معمر لا يسنده، أي أنه يقول لك: ترى هذا الحديث الصواب فيه الإرسال، ويقول لك: ليس القول بأن زيادة الثقة مقبولةٌ مطلقًا ليس هذا بصحيحٍ، هذا عملهم، وهذه تصرفاتهم.

خلاصة القول: أن مسألة زيادة الثقة، التي يقررها الحافظ في المتن الذي معنا، أنها مقبولةٌ مطلقًا، لكن بشرطين كما تقدم، ألا تكون منافيةً، وألا تكون منافيةً لمن هو أوثق، وقلنا إن ابن حجر قرر في الشرح خلاف هذا الإطلاق، وأن الأئمة المتقدمين على أن زيادة الثقة يدور القبول فيها والرد على القرائن.

ما هي القرائن التي يعتمد عليها الأئمة في الترجيح في القبول والرد؟

منها: كثرة الذين رووا الوجه، يعني مثلًا عندنا مرسلٌ وموصولٌ، الذين رووا المرسل عشرة، والذين رووا الموصول واحدٌ فقط، هذه قرينةٌ على الوهم، عندنا ما يسمى بالاختصاص بالشيخ، فمثلًا يأتي هذا الراوي مشهور جدًّا بضبط حديثٍ شيخه، كشهرة أبي معاوية، محمد بن خازم الضرير، عن الأعمش، فهو من أعلم الناس بحديث الأعمش، فإذا خالفه راوٍ آخر، فإننا نقدم حديث أبي معاوية الضرير عليه، ما لم تأتِ قرينةٌ أخرى تدل على وهم أبي معاوية، مثل اختصاص محمد بن جعفر، المعروف بغُندر بشعبة -رحمه الله-، فإنه ربيبه، وعاش معه، روى عنه سنين طويلةً، واختص به، وكذلك مثلًا اختصاص ابن جريج بحديث عطاء،

وغير ذلك من الصور، قد يكون الاختصاص بالبلد، يعني هذا الرجل عالمٌ بحديث أهل بلده، ومتقنٌ له، بينما المخالف له من غير أهل البلد، وهكذا، هناك عدة قرائن، قد يكون هذا روى من كتابه، بينما ذاك روى من صدره، فترجيح قرينة الحفظ بالكتاب أقوى، وهكذا.

وعلى كل حالٍ مثلًا من القرائن أن يكون هذا الحديث قد تلقاه العلماء بالقبول، بينما ذاك اختلفوا فيه، أو تأتي مثلًا آثارٌ عن الصحابة تخالفه، وهناك قرائن كثيرةٌ، ليس هذا موضع ذكرها وبسطها، لكن أريد فقط أن تعرفوا ما مقصودهم، أو ما مرادهم بالقرائن حينما يتكلمون عن مسألة زيادة الثقة.

أخيرًا زيادة الثقات هي من أبرز مظاهر علم العلل، لماذا؟ لأنه يبحث في أخطاء الثقات، وهذا الذي جعله صعبًا.

{بالنسبة لزيادة الثقة هل مثلًا إذا كان هناك راوٍ معين هو ثقة عند المحدثين، هل هناك عددٌ معين مثلًا أن يكون فيه زيادة مثلًا عندما يروي أو ينقل؟}.

خمسة أو ستة مثلًا؟

{يتغير الحكم عليه؟}.

لا، ليس هناك الأمر مرتبطًا بعددٍ، وإلا لو كانت المسألة هكذا، لكان إدراكها سهلًا، لا، هي قرائن تلوح للمحدث والناقد بأن هذا الحديث الصواب فيه مع هؤلاء، وأحيانًا ترى يقارنونه، قد يكون هؤلاء الذين خالفوه كلهم لو جمعتهم ما جاءوا مقابل هذا الجبل في الحفظ، ولذلك أنا أذكر مر بي حديثٌ، رواه ابن أبي

ذئب -رحمه الله-، وكان من أقران الإمام مالك في المدينة، وخالفه أربعةٌ، ووجدت الحفاظ رجحوا حديث ابن أبي ذئب، لماذا؟ لأنه أحفظ من هؤلاء جميعًا، لو فرضنا أنهم يوزنون وزنًا، لرجح بهم ابن أبي ذئب، إذن القرينة نحن نذكر القرائن، لكن لأن علم العلل بهذه الصعوبة، نحتاج أيضًا في كل حديثٍ إلى نظرٍ خاصٍ كما يذكر ابن رجب -رحمه الله تعالى.

لما قرر الحافظ مسألة زيادة الثقات، وقرر أن زيادة الثقات قائمةٌ على أن هناك زائدًا ومزيدًا عليه، راوٍ زائدٌ، وراوٍ مزيدًا عليه، راوٍ عنده المتن الأصلي، يعني اللفظ الذي ليس فيه زيادة، وراوٍ عنده الزيادة.

يقول الحافظ هنا: فَإِنْ خُولِفَ بِأَرْجَحَ فَالرَّاجِحُ الْمَحْفُوظُ، وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُّ. وَمَعَ الضَّعْفِ فَالرَّاجِحُ الْمَعْرُوفُ، وَمُقَابِلُهُ الْمُنْكَرُ.

كم ظهر عندنا من مصطلح الآن؟

أربعةٌ، الشاذ ومقابله المحفوظ، المعروف، ومقابله المنكر.

هذه الأنواع انتبهوا لها هي من صميم مخرجات علم زيادة الثقات، لأن علم زيادة الثقات قائمٌ على المخالفة، وكما قلنا المخالفة قد تكون زيادةً ولو لم تناف أصلًا.

إذن عندنا الآن راويان، هذا ثقةٌ، وهذا أوثق، دعونا نطبق الآن عليكم جميعًا، نفترض أن الأخ سمير الآن ثقةٌ إمامٌ حجةٌ حافظٌ، فروى حديثًا، ثم جاء الأخ أحمد وهو ثقةٌ، لم يصل رتبة سمير، هو ثقةٌ، ولم يصل إلى رتبة حافظ حجة إمام،

مثل ما وصف به سمير، فزاد أحمد زيادةً في حديثٍ رواه، ماذا نسمي حديث سمير؟ المحفوظ، ونسمي حديث أحمد الشاذ، هذا معنى قوله: فَإِنْ خُولِفَ، لاحظ، خولف أحمد بأرجح، الأرجح من هو؟ الأرجح سمير، يقول: فَالرَّاجِحُ الْمَحْفُوظُ، وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُّ.

قال: وَمَعَ الضَّعْفِ، يعني لو فرضنا الآن صهيب، لنفترض أنك ثقةٌ، وعبد الرحمن ضعيفٌ، فجاء عبد الرحمن وروى حديثًا زاد به عليك، أو خالفك في وصله، أو إرساله، أو في رفعه، أو في وقفه، فنسمي حديثك المعروف، وحديث عبد الرحمن المنكر، هذا نبدأ بها واحدةً واحدةً، المهم نتصور ما معنى الشاذ ومقابله وهو المحفوظ، المعروف ومقابله المنكر.

بالنسبة للشاذ فالأصل في الشذوذ، أو معنى الشذوذ هو الانفراد، وهو واقعٌ في حديث الثقة؛ لأنه انفرد، إما بلفظٍ، أو بوصلٍ، أو بإرسالٍ، أو بوقفٍ، وهكذا، فهو هنا الآن الحافظ يفيدنا أنه يسمى شاذًا لوجود المخالفة، وهذا صحيحٌ، أعني أن وصف السند أو للمتن بالشذوذ مرتبطٌ بالمخالفة، هذا أحد معاني الشاذ، وليس هو الإطلاق الوحيد للشاذ، يهمني أن نفهم هذه النقطة جيدًا، الشذوذ الآن في كلام الحافظ مرهونٌ بوجود مخالفةٍ، لكن هل هذا المعنى هو المعنى الوحيد للشذوذ؟ الجواب، لا، لماذا أقول هذا الكلام؟ لأنك ستجد في تطبيقات العلماء أنهم يطلقون الشذوذ على مطلق التفرد، كما مر معنا بالفرد النسبي، والفرد المطلق، تذكرون في الدروس الماضية، فإذا وُجد تفردٌ، لنفترض أن الأخ أحمد الآن روى حديثًا وشذ به، ولا يُعرف هذا الحديث إلا من طريقه، والحديث في متنه

نكارةٌ، أو شيءٌ من هذا القبيل، فإن بعض العلماء يسمى حديثه شاذًا، ولو لم يخالف، لكن أكثر ما يطلقون الشذوذ على وجود صورة المخالفة بين راويين، ثقةٍ وأوثق، لكن قد يطلقون الشذوذ على مطلق التفرد، ولو لم يخالفه أحدٌ، أيضًا في مصطلح المنكر والمعروف قد يطلقون لفظ المنكر على حديثٍ تفرد به راوٍ ضعيف، ولو لم يخالفه أحدٌ، كما سينبه الحافظ عند الكلام على أسباب الرد للحديث، منها يقول: أن ينفرد سيء الحفظ بالحديث، فإذا انفرد سيء الحفظ بالحديث، فهذا يسمى شاذًا، وبعضهم يقول: منكرٌ، لأنه تفرد ومثله لا يحتمل أن يتفرد بمثل هذا الحديث أو بمثل ذاك الإسناد.

هنا سؤالٌ: قد يقول قائلٌ: لماذا سمَّى العلماء حديث الأخ أحمد قبل قليلٍ، هو ثقةٌ، لماذا لم يقولوا عنه ضعيفٌ؟ لماذا سموه شاذًا؟

والجواب عن هذا: أن هذه التسمية والله أعلم جعلوها هكذا، لأجل أن يفرقوا بين خطأ الضعيف، وبين خطأ الثقة، ولهذا تلاحظ الحافظ ماذا قال في خطأ الضعيف؟ ومع الضعف، فالراجح المعروف والمرجوح المنكر؛ لأنه ضعيفٌ خالف ثقةً.

لاحظ عندنا مخالفةٌ الآن، وكلها مخالفاتٌ وقعت لثقاتٍ، لكن لما كان المخالف الأول ثقةً، لكنه خالف من هو أوثق سميناه شاذًا، لكن لما وقع الخطأ من ضعيفٍ، الذي مثلناه بالأخ عبد الرحمن الآن مخالفًا لمن هو ثقةٌ، سميناه منكرًا، لماذا؟ لأن خطأه أشنع، وهذا دلالةٌ على أن حفظه ضعيفٌ، كيف يخالف الثقات، هذا دليلٌ على أنه لم يضبط، لكن هذا الأخ أحمد تتبعنا حديثه،

ووجدنا أن أخطاءه قليلةٌ، فمازال في مرتبة الثقات، فعددنا أخطاءه وجدناها قليلةً، فسمينا حديثه شاذًا؛ لنميزه عن أولئك الضعفاء الذين يخالفون الثقات، يعني لو جاءنا الآن الأخ عبد الرحمن وجلس في مكان الأخ أحمد مثلًا، وهو على ضعفه، فخالف الثقة الثبت الحافظ، سيكون منكرًا، هذا هو سبب التفريق والعلم عند الله تعالى.

قال -رحمه الله: وَالْفَرْدُ النِّسْبِيُّ، بعد ذلك، بعدما قرر الفرق بين المنكر والمعروف، والشاذ والمحفوظ، انتقل إلى مسألةٍ تتعلق بعمل الباحث، وما الذي ينتج عنه بحثه من البحث عن الطرق. فما أدري هل هناك سؤال على هذه النقطة أم لا؟

{بالنسبة للشاذ يندرج في مصطلح المردود، هو في حيز المردود طبعًا، ينظر إليه من نظر الضعف}.

نعم، في الضعيف ولا شك؛ لأنه أصلًا مادام أنه شاذٌّ، فقد حكمنا عليه بماذا؟ لأنه قال: فَإِنْ خُولِفَ بِأَرْجَحَ فَالرَّاجِحُ الْمَحْفُوظُ، وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُّ. فالشاذ من أنواع المردود، لكنه يُذكر في سياق الأحاديث المقبولة؛ لأنه تابعٌ لموضوع زيادة الثقات بعضهم على بعضٍ، فهو مذكورٌ تبعًا لا أصالة، وإلا هو من نوع المردود.

قال -رحمه الله- بعد ذلك: وَالْفَرْدُ النِّسْبِيُّ إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ الْمُتَابِعُ، وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ فَهُوَ الشَّاهِدُ، وَتَتَبُّعُ الطُّرُقِ لِذَلِكَ هُوَ الِاعْتِبَارُ.

الآن الحافظ بعد أن تكلم على هذه المسائل، وهي زيادة الثقات، كأنه يقول لك: وأنت تبحث أيها الطالب في هذه المسائل، أنت تحتاج حتى تدفع زيادة

الثقة، ويتبين لك أن هذا الثقة مثلًا شاذٌ، كيف وصلنا الآن إلى نتيجة أن أحمد مثلًا صار حديثه شاذًا؟ وأن حديثك أنت يا سمير أصحب حديثك محفوظًا؟ كيف توصلنا إلى النتيجة النهائية من حكمنا على حديث عبد الرحمن بأنه منكرٌ؟ وبأن حديث صهيب معروفٌ؟ كيف توصلنا إلى هذه النتيجة؟ بالبحث، الحفاظ لا يحكمون إلا بعد بحثٍ واطلاعٍ.

{الشذوذ يقع في السند والمتن؟}.

نعم، يقع في الشذوذ والمتن، أصلًا هناك قاعدةٌ مقررةٌ، وهي: أنه لا يمكن أن يوجد خطأٌ في المتن، إلا وله أصل في الإسناد، يعني سببه في الإسناد ولا شك، لكن تبقى الصعوبة، تشتد الصعوبة إذا كان السند كله ثقاتٌ، من هو الثقة الذي وهِم، لأنه كما قلنا ليس من شرط الثقة ألا يهِم، ليسوا هم معصومين، لكن من فضل الله -عزَّ وجلَّ- أن هذه القواعد التي يقولها العلماء، ويقررونها حاكمةٌ وضابطةٌ حتى لأوهام الثقات وأخطائهم.

الآن نقول: كيف توصل الباحث أو الحافظ أو الباحث المعاصر إلى أن هذا حديثٌ شاذٌ، وهذا حديثٌ منكرٌ، وهذا محفوظٌ، وهذا معروفٌ؟ كيف؟ بالبحث.

فيقول: الْفَرْدُ النِّسْبِيُّ، لم يقل الفرد المطلق؛ لأن الفرد المطلق لا يوجد له نظيرٌ، يعني فقط إسناد فرد، لكن الفرد النسبي الذي توصلنا من خلاله إلى هذه النتائج، يقول: إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ الْمُتَابِعُ، الآن لنفترض أن سمير مثلًا وأحمد يرويان عني حديثًا، فنفترض مثلًا أن الأخ سمير جلس في مجلس الحديث، وبدأ يحدث الناس، ويقول: حدثنا عمر، الأخ أحمد ذهب إلى اليمن، وفتح مجلس حديث، وقال:

حدثنا عمر، جاء المحدثون بعد ذلك ليدرسوا هذا الإسناد الذي رواه سمير، قالوا: وجدنا متابعًا له، وهو أحمد، فموافقتك أنت لسمير، الآن إذا روى سمير عني حديثًا، وقال: حدثنا عمر، حدثنا فلانٌ، فتشنا وجدنا أحمد قد صنف كتابًا أو فتح مجلس حديثٍ في اليمن، ثم قال: حدثنا عمر، فنقول: إذا أردنا أن نخرج الحديث، رواه سمير، وتابعه أحمد، كلاهما عن عمر، فموافقتك أنت لرواية سمير، تسمى متابعةً، هذا معنى قولهم هنا: إن وافقه غيره فهو المتابع، هذا المتابع.

لو كنتَ أنت صاحب الإسناد الأصلي عكسناها، وقلنا: رواه أحمد، وتابعه سمير، ما تفرق، فالمقصود أن المتابعة مصطلحٌ يطلقه العلماء على موافقة الرواة بعضهم بعضًا في رواية حديثٍ ما عن شيخٍ ما، إلى أن نصل إلى الصحابة، فإذا وصلنا إلى الصحابة بحيث روى أحدهم متنًا عن النبي -عليه الصلاة والسلام- وروى آخر نفس المتن عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، فإن العلماء اصطلحوا على تسمية هذا شاهدًا، ولا يسمونه متابعًا.

مثاله: نطبق تطبيقًا عمليًّا، عندنا مثلًا حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم: «دخلت امرأةٌ النار في هرةٍ حبستها، لا هي أطعمتها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض»، هذا الحديث رواه عن أبي هريرة أبو سلمة بن عبد الرحمن، هذا تابعيٌّ، فتشنا، وبدأنا نبحث في الكتب، فوجدنا أن أبا سلمة وافقه على رواية هذا الحديث محمد بن زياد، ومحمد بن سيرين، فماذا نسمي رواية بن سيرين، ومحمد بن زياد بالنسبة لأبي سلمة؟ متابعًا،

قلنا هذا في التابعين، ومن دونهم، يسمى متابعًا، محمد بن زياد تابع أبا سلمة، محمد بن سيرين تابع أبا سلمة.

واصلنا البحث والتفتيش في كتب السنة، فوجدنا أن هذا الحديث قد رواه ابن عمر، وروته أسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنها-، فيقول العلماء: ولحديث أبي هريرة شاهدٌ من حديث ابن عمر، ومن حديث أسماء -رضي الله عنها-، فعامة المحدثين أكثرهم على هذا الاصطلاح، أن ما رواه التابعي فمن دونه، ما وُفِقَ فيه التابعي فمن دونه يسمى متابعةً، وما وافق فيه الصحابي صحابيًا آخر يسمى شاهدًا، فكأنه يقول ابن عمر مثلًا أشهد أن أبا هريرة وأسماء رووا هذا الحديث، كأن هذا لسان الحال، وإنما قلتُ: عامة المحدثين؛ لأن بعض المحدثين أيضًا يغاير بينهما، وإنما أنبه على هذا حتى لا يستعجل طالب العلم في الاستدراك على العلماء والأئمة، ويقول: أخطأ فلان، لا، لا تقل أخطأ، لا تستعجل، لماذا؟ لأن هذا المصطلح قد لا يكون مجمعًا عليه، وإنما عليه أكثر المحدثين.

مَن مِن العلماءِ من يستعمل الشاهد في المتابع؟ والمتابع في الشاهد؟

الحاكم في المستدرك، فتجده يقول: وله شاهدٌ من حديث الزهري، مع أن الزهري تابعيٌّ، أو يقول: له شاهدٌ من حديث سفيان، مع أن سفيان تابع تابعيٍّ، ويقول أحيانًا عن حديث الصحابي: وقد تابعه ابن عمر، ما تأتي تقول: الحاكم أخطأ، هذا اصطلاحٌ له، استعمله ناوب بين المصطلحات، لكن عموم المحدثين، وخصوصًا بعد استقرار الاصطلاح من الخطيب البغدادي فمن بعده، لا

يكاد يتغير هذا الاصطلاح، فهم يعتبرون رواية التابعي فمن دونه متابعةً، ورواية الصحابي مع الصحابي شاهدًا.

بقيت نقطةٌ، وهي عمل الباحث هنا، وهو يجتهد في التفتيش والنظر في الكتب، يسميه العلماء الاعتبار، كأنه يقول: اعتبرتُ أي فتشتُ وتأملتُ ونظرتُ في حديث فلانٍ، فوجدتُ له متابعًا، أو وجدت له شاهدًا، ولهذا تجد يقول: والله هذا مثلًا يصلح حديثه في الشواهد، يصلح حديثه في الاعتبار، أو يعتبر حديثه، يعني حديثه يمشي، ومقبولٌ عند النظر وعند المتابعة، فعمل الإمام في النظر في الأحاديث هذا يسمى العمل الحسي هذا يسميه العلماء اعتبارًا، كأنه بلسان الحال يقول: تأملت وفتشت ونظرت واعتبرت، والله -عزَّ وجلَّ- يقول: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢]، كيف يعتبرون؟ بالنظر، والتأمل، والتفكر في آيات الله الحسية، والشرعية والكونية.

هذا الباحث أو العالم، وهو يقلب الكتب، ويبحث ويجمع الشواهد والمتابعات، يسمى عمله اعتبارًا، ولذلك تجد مثلًا في كلام بعض المخرجين يقول: اعتبرت حديث فلانٍ، ووجدته صحيحًا، اعتبرت حديث فلانٍ فوجدته ضعيفًا، أو يقول: لو اعتبرت حديثه لوجدت فيه النكرة، يعني لتبين لك أن في حديثه نكارة ونحو ذلك.

{بالنسبة لكلام الحافظ ابن حجر في تسمية العاضد بالنسبة لإطلاقة الصحابة بالشاهد، وما دونهما بالمتابع، هل هذه القاعدة مثلًا التزم بها العلماء المتخصصون في الحديث؟ لأنه ورد في الحاكم أنه يخلط}.

لا نقول يخلط، لكن نقول: له اصطلاحٌ خاصٌ، أحسن من كلمة يخلط؛ لأن كلمة يخلط توهم بأنه...

{جزاكم الله خيرًا، فقصدي هل هذا خاصٌ المتن هذا أو...}.

لا، ليس بابن حجر، أنا قلتُ لكم: عامة المحدثين يستعملون هذا الاصطلاح الذي ذكره الحافظ، وأنا لم أذكر إلا الاستثناء، قلت إن الحاكم أحيانًا يعبر، وإلا الغالب الأعم هو استعمال هذا المصطلح الذي ذكرت لكم، ما تتابع عليه الرواة من التابعين فمن دونهم، ماذا يسمى؟ متابعًا، إذا توافق الصحابة في حديثٍ متنٍ متقاربٍ يسمى شاهدًا، عمل العالم والباحث في البحث يسمى اعتبارًا، هذا هو.

هذا ما يتعلق بهذه المسائل المهمة ونلخصها في ختام هذه الحلقة، لأننا -إن شاء الله تعالى- في الحلقة القادمة سنبدأ بدراسة مسائل متعلقةٍ بالنظر في فقه الحديث.

{الفرد النسبي هذا لم أفهم ما المقصود بالفرد؟}.

نحن فصلنا هذا في أوائل الحلقات، وقلنا: إن الفرد النسبي، هو مقابل للفرد المطلق، الفرد النسبي أي الذي استُغرب من حديث راوٍ معين، تذكرون لما قلنا مثلًا إن هذا غريبٌ من حديث أبي موسى، أو كلام الإمام الترمذي لما روى حديث مثلًا: «إذا طلع الفجر فليصلِّ أحدكم ركعتين ثم ليضطجع»، وقلنا إن الترمذي قال: هذا حديثٌ غريبٌ من حديث أبي هريرة، والصواب ما روته عائشة -رضي الله عنها- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- "كان إذا طلع الصبح صلى ركعتين، ثم اضطجع" فجاء الحديث الثابت في الصحيحين عمليًّا، وليس قوليًّا،

فخطَّأ العلماء الراوي الذي روى هذا الحديث بالأمر، وصوبوا أنه من فعله -صلى الله عليه وسلم- لا من قوله.

ماذا يقول العلماء عن حديث أبي هريرة؟

غريبٌ من حديث أبي هريرة، وهذا هو الفرد النسبي، ومثلنا لذلك بأحاديث التابعين فمن دونهم، بحديث مالك -رحمه الله-، إمام دار الهجرة، صاحب الموطأ، لما روى عن الزهري أن النبي -صلى الله عليه وسلم- دخل مكة وعلى رأسه المغفر، قال الترمذي: ولا نعلم أحدًا ذكر المغفر إلا مالك، فهو غريبٌ من حديث مالك عن الزهري، لكنه عن غير مالك معروفٌ بدون هذه اللفظة، فصارت الغرابة نسبيةً، فهي مقابل الفرد المطلق.

نعود في ختام هذه الحلقة إلى تلخيص ما كنا ذكرناه في هذه الحلقة، وسأسألكم أسئلةً سريعةً؛ حتى يكون التلخيص -إن شاء الله- أثبت وأوقع.

قلنا إن زيادة الثقة لها صلةٌ بعلمٍ من أصعب العلوم، ما هو هذا العلم؟

{علم العلل}.

ما وجه كون علم العلل صعبًا؟

{لأنه يبحث في أوهام الثقات}.

أحسنتَ، وجه صعوبة علم العلل، هو كونه يبحث في أخطاء الثقات وأوهامهم، قد يقول قائلٌ: وهل يهم الثقة؟ نقول: من ذا الذي لا يهم؟ من هو

المعصوم، ولذلك العلماء يعتبرون الثقة بقلة أوهامه بالنسبة لكثرة ما رواه، هذه قاعدتهم.

ماذا قرر الحافظ ابن حجر في حكم زيادة الثقة؟ ماذا قال عنها؟

{وضع عليها شرطين}.

حكمها أولًا.

{حكمها أنها تقبل}.

أحسنت، تقبل بشرطين.

{الشرط الأول: ألا تكون الزيادة منافيةً، والشرط الثاني: أن يكون الزائد هو أوثق ممن زيد عليه}.

أحسنت.

الحافظ قرر هذا في متن النخبة، ماذا قال في شرحه لهذه الكلمة؟ هل لما تكلم عن زيادة الثقة ما الذي قرره في تطبيقات الأئمة المتقدمين؟ هل هذا عندهم مقيدٌ بشروط؟ أم هو يدور على مثلًا القرائن ونحو ذلك؟

{لابد من قرائن}.

إذن المتقدمون من الحفاظ بكلام الحافظ نفسه، لا يرتبطون بقضية المنافاة، أو تكون منافيةً أو غير منافيةٍ، إنما ينظرون إلى القرائن، بغض النظر.

هل العلماء المحدثين ينظرون في الزيادات عند دراستها، هل هي منافيةٌ أو غير منافيةٍ؟ أو يدرسون جميع الزيادات؟

{يدرسون جميع الزيادات}.

ينظرون في جميع الزيادات، لماذا؟

لأن لهم غرضٌ في رصد أخطاء الرواة، بغض النظر هل هي زيادة مثلًا منكرةٌ، أو هل هي زيادةٌ مؤثرةٌ أو غير مؤثرةٍ، هم يرصدون أخطاء الرواة وأوهامهم، بخلاف الفقيه، الذي غرضه ماذا يقول لنا، أعطوني متنًا صحيحًا، وأنتم ما عليَّ منكم أنا، لأن الفقيه غرضه النظر في المتن، لكن المحدث له نظر في المتن، وله نظر في السند.

الخلاصة الثانية: لما قال منافيةً، هل يوجد في الزيادات منافاةٌ تامةٌ من كل وجهٍ، أبيض وأسود، يعني راوٍ يقول افعل، والراوي الثاني يقول لا تفعل، هل توجد هذه الزيادات؟

{لا توجد}.

إذن ما مقصودهم بالمنافاة؟

{أن تكون نوع منافاة}.

مثاله؟ مثال نوع المنافاة؟

{زيادة تفسير مثلًا}.

لا، التفسير غير، تكلم على نوع المنافاة، نحن مثلنا بمثالين، قلنا إما أن يكون عامًا، أو خاصًا، تأتي الزيادة مخصصةً، أن تكون الرواية مطلقةٌ، فيأتي آخر ويقيد، هذا الذي نريده.

ثم انتقل الحافظ إلى أربعة أنواعٍ تنتج عن المخالفة، باختصارٍ شديدٍ ما هي؟

قال: فإن خولف بأرجح إلى آخره، ما هي النتائج؟ عندنا ثقة وأوثق.

{عندنا ثقة وأوثق، والشاذ والمحفوظ، والمعروف والمنكر}.

نقف عند المعروف، وإن شاء الله تعالى نستكمل بقية مسائل هذا المتن المبارك في الحلقة القادمة -بإذن الله- أستودعكم الله، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.